

Distr.: General
3 February 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

الصحراء الغربية

ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة

أولا - تقرير الأمين العام ومساعديه الحميدة

- ١ - عملاً بقرار الجمعية العامة ١٢٩/٦٧، قدم الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين تقريراً عن مسألة الصحراء الغربية (A/68/330). وشمل التقرير الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، واستعرض ما قام به الأمين العام من أنشطة في إطار ممارسته لمساعدته لمساعديه الحميدة.
- ٢ - وخلال الفترة التي يشملها الاستعراض أيضاً، قدم الأمين العام في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣ تقريراً إلى مجلس الأمن عن الحالة في ما يتعلق بالصحراء الغربية (S/2013/220)، عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠٤٤ (٢٠١٢).
- ٣ - وفي ذلك القرار، قرر مجلس الأمن جملة أمور منها أن أهاب بجميع الأطراف إلى إبداء التعاون التام مع عمليات بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، بما فيها تفاعلها الحر مع كافة المحاورين، واتخاذ الخطوات اللازمة لضمان أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وكفالة تنقلهم بدون عوائق ووصولهم إلى مقاصدهم فوراً في سياق تنفيذ ولايتهم، وفقاً للاتفاقات القائمة. وأهاب المجلس بالطرفين إلى مواصلة مناقشتها للأفكار الواردة في الفقرة ١٢٠ من تقرير الأمين العام (S/2011/249)، وطلب إلى الأمين العام أن يطلع المجلس عن تنفيذ هذا القرار، وعن التحديات التي تواجهها عمليات البعثة،



الرجاء إعادة استعمال الورق



والخطوات المتخذة للتصدي لها. وقرر المجلس تمديد ولاية البعثة حتى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠١٣.

٤ - وقد شمل التقرير الذي قدمه الأمين العام إلى مجلس الأمن (S/2013/220) التطورات التي حدثت منذ ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢ ووصفاً للوضع السائد أرض الواقع، ووضع المفاوضات والتقدم المحرز فيها حتى الآن، والمصاعب القائمة التي تواجهها عمليات البعثة.

٥ - وأبلغ الأمين العام عن التطورات الأخيرة، بما في ذلك المظاهرات السلمية إلى حد كبير التي قام بها متظاهرون صحراويون، وذكر أن وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام كان قد زار الصحراء الغربية ومخيمات اللاجئين قرب تندوف في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، وزار مبعوثه الشخصي البعثة والمنطقة في أواخر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢. وكان ممثله الخاص قد زار الجزائر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ وأجرى مشاورات مع السلطات الجزائرية وممثلين دبلوماسيين من مجموعة أصدقاء الصحراء الغربية. وفي شهر آذار/مارس ٢٠١٣، اجتمع بالسلطات الموريتانية لمناقشة القضايا ذات الاهتمام المشترك. وكانت عدة منظمات حقوق الإنسان قد زارت الإقليم، من بينها مركز روبرت ف. كيندي للعدالة وحقوق الإنسان ومجلس القيادة المهني بحقوق الإنسان. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ أيضاً، زار المقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة الإقليم غرب الجدار الرملي، بناء على دعوة من حكومة المغرب. وفي أواخر أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، زار وفد من اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب مخيمات اللاجئين قرب تندوف، حيث اجتمع مع البعثة ووكالات الأمم المتحدة العاملة في تندوف، لكنه لم يتمكن من زيارة الصحراء الغربية نفسها. وفي آذار/مارس ٢٠١٣، منعت السلطات المغربية وفداً من أعضاء في البرلمان الأوروبي من دخول الإقليم كانوا مسافرين بصفتهم الشخصية.

٦ - وفي ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٣، أصدرت المحكمة العسكرية الدائمة للقوات المسلحة الملكية بالرباط أحكامها في حق ٢٥ مدنياً صحراوياً فيما يتعلق بالعنف أثناء وبعد تفكيك مخيم كدم إزيك الاحتجاجي قرب العيون في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ (انظر الفقرات ١٩ و ٢٠ و ٢١). وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، نشر رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي المغربي تقييماً نقدياً أولياً للنموذج المتبع حالياً في تنمية الإقليم، بما في ذلك الحوكمة ومسائل الشفافية والمساءلة، وكذلك حقوق الإنسان.

٧ - وأفاد الأمين العام، في ما يتعلق بأنشطة مبعوثه الشخصي، بأن الفترة من آذار/مارس ٢٠١٢ إلى آذار/مارس ٢٠١٣ شهدت توقفاً لمدة أربعة أشهر في عملية الوساطة،

وعرفت اضطرابات خطيرة في منطقة الساحل وخارجها. وكان مبعوثه الشخصي قد استأنف أنشطة الوساطة التي يقوم بها برحلة إلى المنطقة في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، حيث زار الصحراء الغربية للمرة الأولى. وقام أيضاً بزيارة عواصم بلدان مجموعة أصدقاء الصحراء الغربية، بالإضافة إلى عاصمتي ألمانيا وسويسرا.

٨ - وأوضح الأمين العام أن مبعوثه الشخصي أجرى، في الفترة من ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، مشاورات إقليمية تلتها زيارتين إلى مدريد وباريس لإجراء مناقشات ثنائية مع الحكومتين المنتخبتين حديثاً. وكان مبعوثه الشخصي قد سعى إلى توسيع نطاق اتصالاته لتجاوز المحاورين الرسميين وإشراك قادة المجتمع المدني، وتوضيح مهمته وإبراز حياده. وبحلول نهاية المشاورات في المنطقة، حصل مبعوثه الشخصي على تأكيد لرغبة الطرفين والدول المجاورة في مواصلة المشاركة في العملية التفاوضية التي تقودها الأمم المتحدة، بطرق منها القيام بالدبلوماسية المكونية في المنطقة. وتم الاتفاق مع الطرفين والدول المجاورة على أن عقد جولة أخرى من المحادثات غير الرسمية في المستقبل القريب لن يدفع بالعملية التفاوضية إلى الأمام، لأن الطرفين ما زالا متشبهين بقوة باقتراحهما ولم يناقشا بعد التنازلات الممكنة.

٩ - وأفاد الأمين العام بأن مبعوثه الشخصي كان قد قام برحلة إلى عواصم بلدان مجموعة أصدقاء الصحراء الغربية في الفترة من ٢٨ كانون الثاني/يناير إلى ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣، وكذلك إلى برلين وبرن وجنيف. وأشرك مبعوثه الشخصي محاوريه في مناقشة حول الخيارات الممكنة لتحديد نهج آخر من أجل إحراج العملية التفاوضية من المأزق الحالي وتحسين أجواء المفاوضات.

١٠ - وفي ما يتعلق بعملية التفاوض، عرض مبعوثه الشخصي ثلاث أفكار بسيطة ومعقولة لتقديمها إلى الطرفين والدول المجاورة خلال زيارة إلى المنطقة في آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠١٣. كما قدم ثلاث أفكار إضافية تتعلق بالأجواء المحيطة بعملية التفاوض. وأشار الأمين العام إلى أن مبعوثه الشخصي قد وجد تأييداً بالإجماع لمجموعتي الأفكار كليهما.

١١ - وأفاد الأمين العام أيضاً بأن مبعوثه الشخصي، كما هو متفق عليه مع الأطراف والدول المجاورة، قام بزيارة ثانية للمنطقة خلال النصف الأخير من آذار/مارس ٢٠١٣ وأوائل نيسان/أبريل وستقدم إحاطة شفوية لوصف نتائج هذه الزيارة إلى مجلس الأمن.

١٢ - وفي ما يتعلق بالأنشطة الجارية على أرض الواقع، أفاد الأمين العام بأن البعثة حافظت على علاقات واتصالات جيدة مع الجيش الملكي المغربي ومع الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو) رغم وجود اختلافات في الرأي بين البعثة

وكل طرف من الطرفين في ما يتعلق بالامتنال للاتفاق العسكري رقم ١، ولا سيما في ما يرتبط بحالة الانتهاكات المستمرة منذ زمن طويل. ولاحظت البعثة وسجلت ٤٢ انتهاكاً عاماً للاتفاق العسكري رقم ١ ارتكبتها الجيش الملكي المغربي، مقارنة مع ٢٥ انتهاكاً سُجِّلت خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق. وتؤكد ارتكاب القوات العسكرية التابعة لجبهة البوليساريو أربعة انتهاكات عامة مقارنة بسبعة انتهاكات خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق. وأشار الأمين العام إلى أن البعثة تعتبر بصورة عامة أن الانتهاكات المذكورة آنفاً، المرتكبة من الطرفين، لا تعرّض وقف إطلاق النار للخطر. وعلاوة على ذلك، أشار الأمين العام إلى أن بالنظر إلى تزايد ما تواجهه أنشطة الرصد من تحديات متعلقة بتنامي التصرفات العسكرية غرب الجدار الرملي رداً على التهديدات الإقليمية، يتعين تعزيز العنصر العسكري للبعثة إذا أُريد له أن يؤدي مهامه بفعالية.

١٣ - وبخصوص الإجراءات المتعلقة بالألغام، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأن التلوث الواسع النطاق الناجم عن مخلفات الحروب من ألغام أرضية ومتفجرات في الصحراء الغربية لا يزال يشكل خطراً على حياة السكان المحليين ومراقبي البعثة العسكريين وأفرقتها اللوجستية. وقد واصلت البعثة اتخاذ التدابير لكفالة سلامة موظفي الأمم المتحدة بدعم من مركز تنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام التابع للبعثة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، دمرت أفرة إزالة الألغام ٤٠١ قطعة متفجرة، من بينها وحدات قنابل عنقودية وذخائر غير منفجرة وألغام مضادة للدبابات وللأفراد. ويظل مدى انتشار الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب غرب الجدار الرملي مجهولاً. وتواصل التعاون الفعال أيضاً بين مركز تنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام التابع للبعثة وكل من الجيش الملكي المغربي وجبهة البوليساريو. وشرع المركز في الاجتماع مع الطرفين كل أربعة أشهر لمناقشة تبادل المعلومات، ومنهجيات إزالة الألغام والتوعية بأخطار الألغام والمبادرات المتعلقة بمساعدة الضحايا.

١٤ - وفي ما يتعلق بالسلامة والأمن، أبلغ الأمين العام المجلس بأن عمال الإغاثة الإنسانية الثلاثة الذين اختطفوا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ قد أُطلق سراحهم في تموز/يوليه ٢٠١٢، ومع ذلك، لا تزال المخاوف بشأن الاختطاف شديدة.

١٥ - وفي ما يتعلق بأنشطة الإغاثة الإنسانية، عززت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وجودها لأغراض الحماية والمراقبة في مخيمات اللاجئين بالقرب من تندوف. وقد واصلت المفوضية وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) تقديم المساعدة المادية للاجئين في المخيمات. وعززت اليونيسيف أيضاً قدراتها التشغيلية، وحسّنت سبل التنسيق مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، وعززت

المشاركة في عمليات التقييم المشترك للبرامج المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وتوفير المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية والبرامج الأخرى.

١٦ - وبخصوص تدابير بناء الثقة، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأنه بفضل التعاون بين المغرب وجبهة البوليساريو، واصلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تنفيذ برنامج تدابير بناء الثقة. ولا تزال الزيارات الأسرية والحلقات الدراسية الثقافية عناصر أساسية في خطة العمل المستكملة المتعلقة بتدابير بناء الثقة، على النحو المتفق عليه مع الطرفين في شباط/فبراير ٢٠١٣. وأوضح الأمين العام بأن المفوضية ترأست اجتماعين عقدا في جنيف في عام ٢٠١٢ لاستعراض برنامج تدابير بناء الثقة.

١٧ - وفي ما يتعلق ببرنامج الزيارات الأسرية، أفاد الأمين العام بأن يظل تبادل الزيارات مرتين في الشهر الطريقة الأكثر استحساناً للمحافظة على الاتصال بين الأسر، ولزيادة عدد المستفيدين من البرنامج، استأجرت المفوضية طائرة أكبر حجماً، مما أدى إلى زيادة عدد المستفيدين بمقدار ثلاثة أضعاف وزيادة عدد المواقع المخصصة للزيارات.

١٨ - وبخصوص حقوق الإنسان، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأنه خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمر ورود مزاعم أو تقارير عن ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان تؤثر على الصحراء الغربية في كل من الإقليم ومخيمات اللاجئين قرب تندوف. وفي ما يتعلق بالانتهاكات التي وقعت في الإقليم، فإنها كانت بشكل خاص ذات صلة بانتهاك الحق في الحصول على محاكمة عادلة، والتعذيب، والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، وحرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع.

١٩ - وفي ما يتعلق بمحاكمة ٢٥ مدنياً من أبناء الصحراء الغربية أمام المحكمة العسكرية (انظر الفقرة ٦)، أقرت السلطات المغربية وبعض المراقبين الدوليين بصورة إيجابية بالإجراءات ونتائج المحاكمة. في المقابل، انتقد عدد آخر من المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية المعنية بحقوق الإنسان ما ارتكب من انتهاكات للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

٢٠ - وأبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأنه يشاطر مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب ما أعربا عنه من قلق إزاء استخدام محكمة عسكرية لمحاكمة مدنيين، وكذلك إزاء عدم التحقيق في مزاعم التعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك العنف الجنسي، التي تعرض لها السجناء أثناء فترة الاحتجاز السابقة على المحاكمة. وكانت السلطات المغربية قد أبلغت المفوضة السامية بأن اختصاص المحكمة اختصاص قانوني يمثل لأحكام القانون الدولي.

٢١ - وأشار الأمين العام إلى أنه رغم أن المتهمين استأنفوا الحكم، من المثير للقلق أيضاً أن الطعن في الحكم لا يجوز إلا أمام محكمة النقض، الأمر الذي لا يسمح بإجراء استعراض كامل لجميع جوانب القضية. وفي هذا الصدد، أيد الملك محمد السادس مؤخراً توصية المجلس الوطني المغربي لحقوق الإنسان بضرورة عدم محاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية. وبالإضافة إلى ذلك، اعتمد مجلس النواب في البرلمان المغربي، في ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣، قانون الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

٢٢ - وما زالت القضايا التي تخص أكثر من ١٠٠ صحراوي متهمين بارتكاب أعمال عنف في ما يتصل بتفكيك مخيم كديم إزيك، قيد النظر أمام محكمة الاستئناف بالعيون. وأفيد بأن التحقيقات في قضاياهم مستمرة رغم الإفراج مؤقتاً عن المتهمين. وقد أعربت المقررة الخاصة المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان، عن قلقها أيضاً إزاء القيود المزعومة المفروضة على حق التجمع السلمي وعلى تسجيل المنظمات غير الحكومية في الصحراء الغربية.

٢٣ - وأوضح الأمين العام أيضاً أن بعض المنظمات الدولية والخبراء المستقلين التابعين للأمم المتحدة قد تمكنوا من زيارة الإقليم. لكنهم أشاروا إلى وجود بعض القيود التي واجهوها أثناء القيام بعملهم، ولا سيما قيام السلطات المحلية بمراقبة الاجتماعات وما خلقه ذلك من مناخ ترهيب لبعض المحاورين. وقد أفادت منظمات حقوق الإنسان المحلية على نحو منتظم تقارير عن تعرض المتظاهرين للضرب على أيدي قوات الأمن المغربية، بما في ذلك أثناء الزيارة التي قام بها المبعوث الشخصي. وفي ما يتعلق بالعمل الذي تضطلع به الآليات الدولية لحقوق الإنسان، يسرت السلطات المغربية دخول الجهات المكلفة بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة إلى الإقليم عندما طُلب إليها ذلك في سياق الزيارات التي تتم إلى المغرب.

٢٤ - وأفاد الأمين العام أيضاً بأن المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب قد زار العيون في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ لمدة يومين، ركز خلالها على ولايته المحددة. وفي ٤ آذار/مارس ٢٠١٣، قدم تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان، وأوصى فيه بأن تسارع حكومة المغرب إلى إجراء تحقيقات نزيهة ومستقلة في مزاعم التعذيب، ومسألة الجناة، وتقديم تعويضات للضحايا، وإعادة النظر في مسألة اختصاص المحاكم العسكرية الذي يشمل المدنيين، وزيادة تعزيز حماية حقوق الإنسان المعترف بها دولياً.

٢٥ - واعتمد مجلس حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ نتائج الاستعراض الدوري الشامل بشأن المغرب، بما في ذلك خمس توصيات تتعلق بحالة حقوق الإنسان في الصحراء الغربية. وتتعلق ثلاث توصيات منها بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان حظيت بدعم الحكومة المغربية التي اعتبرت أن تلك التوصيات قد نفذت بالفعل أو أنها في طور التنفيذ. وكان المغرب قد رفض التوصية التي تطلب منه قبول إنشاء عنصر دائم لحقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية بحجة أنها لا تندرج ضمن نطاق ولاية مجلس حقوق الإنسان.

٢٦ - وما زالت المعلومات بشأن حالة حقوق الإنسان في مخيمات اللاجئين قرب تندوف محدودة. في السنوات الأخيرة، تم الإبلاغ عن مزاعم بوقوع انتهاكات، ولا سيما انتهاكات للحق في حرية التعبير والتنقل. وفي الفترة الممتدة من ٢٤ إلى ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أوفدت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب بعثة لتقصي الحقائق، بموافقة الجمعية العامة للاتحاد الأفريقي، إلى الإقليم وإلى مخيمات اللاجئين قرب تندوف بغية تقييم حقوق الإنسان فيها. ولم تستجب السلطات المغربية لطلب البعثة القيام بزيارة الإقليم، ولكن أعضاءها زاروا مخيمات اللاجئين. وأورد أعضاء البعثة في بيان صحفي معلومات تتعلق بانتهاكات مزعومة ارتكبت في الإقليم، ولكنهم لم يقدموا أي معلومات تتعلق بالانتهاكات المزعومة التي ارتكبت في المخيمات.

٢٧ - وعملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠٤٤ (٢٠١٢)، بحث الأمين العام التحديات الحالية التي تواجهها البعثة في عملياتها، والخطوات المتخذة لمعالجتها.

٢٨ - وفي ما يتعلق بولاية البعثة، أبلغ الأمين العام بأنه لم يحدث أي تغيير في التحديات التي تواجهها في تنفيذها. وقد حدد الطرفان تفسيرات مختلفة إلى حد كبير لولايتها. فالمغرب يعرف البعثة بأنها عملية عسكرية في المقام الأول لحفظ السلام يجري معظم عملها على امتداد الجدار الرملي، في حين أن جبهة البوليساريو تنتظر من البعثة أن تقوم برصد حالة رفاه السكان وما لهم من حقوق الإنسان في جميع أنحاء الإقليم. وما زال هذا الاختلاف في الرأي يحدد بيئة العمليات وأدى إلى الشعور بالإحباط وإلى الانتقاد من كلا الطرفين. فأحد الجانبين يؤكد أن البعثة تحاول إنجاز أكثر مما يلزم، بينما يؤكد الجانب الآخر أنها لا تقوم بما يكفي من العمل. ولم تتراجع التحديات المتصلة بالحالة الأمنية أيضاً في منطقة مسؤولية البعثة خلال الفترة المشمولة. ويشكل أمن أفراد البعثة مصدر قلق متزايد.

٢٩ - ولا تزال البعثة تواجه تحديات في رصد انتهاكات الاتفاق العسكري رقم ١ والإبلاغ عنها، وهي تحديات تعكس عدم وجود شروط دقيقة لوقف إطلاق النار بصفة

عامة وافتقار البعثة إلى سلطة تمكنها من منع عدم الامتثال أو تصحيحه. وعلى الرغم مما تبذل البعثة من جهود لتوضيح تفسيرها للاتفاق، تتواصل التفسيرات المختلفة للاتفاق بحسب القراءات المختلفة لأحكامه المحددة. وكان المغرب قد اقترح إدخال تغييرات معينة على الاتفاق العسكري رقم ١، وأشارت جبهة البوليساريو أيضاً إلى أنها ترى ضرورة مراجعة بعض الأحكام. وتتواصل البعثة السعي إلى إيجاد أرضية مشتركة لتنقيح الاتفاق بشكل يحظى بموافقة الطرفين.

٣٠ - وأوضح الأمين العام أن الاختلافات في تفسير الولاية لا تزال تعرقل الأنشطة المدنية الفنية التي تضطلع بها البعثة. ويجري عقد اجتماعات البعثة مع المحاورين وإعداد التقارير السياسية ضمن الحدود التي يفرضها الاختلاف في فهم طبيعة البعثة. وما زالت البعثة مقيدة في قدرتها على تقديم تقارير مستقلة فعلا عن التطورات إلى المجلس والأمانة العامة.

٣١ - وأشار الأمين العام في ملاحظاته وتوصياته إلى أنه خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمرت الصعوبات التي ثارت خلال هذه الفترة في عرقلة التقدم نحو التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول للطرفين، بما يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره. ففي عام ٢٠١٢، لم تُعقد سوى جولة واحدة من المحادثات المباشرة في إطار وساطة المبعوث الشخصي. وعند نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، ظلت عملية التفاوض في حالة جمود لأن الطرفين رفضا الذهاب لأبعد من مرحلة عرض مقترحات كل منهما والدفاع عنها.

٣٢ - وأشار الأمين العام إلى أن تزايد عدم الاستقرار وانعدام الأمن في منطقة الساحل وما حولها يقتضي التوصل إلى تسوية عاجلة للتراع الدائر في الصحراء الغربية، وحث الأطراف على الدخول في مفاوضات حقيقية بمساعدة مبعوثه الشخصي وأبلغ بأن مبعوثه الشخصي سيواصل التشجيع على المضي قدماً في تحسين العلاقات بين المغرب والجزائر. كما أعرب عن اعتقاده بأن الحوار على المستوى الشعبي يمكن أن يساعد على ردم الهوة بين أبناء الصحراء الغربية، وتسهيل مزيد من الضوء على احتياجاتهم ورغباتهم، وتقديم مساهمة إيجابية لمناخ التفاوض.

٣٣ - وشدد الأمين العام على الأهمية الحاسمة لمعالجة التراع الدائر في الصحراء الغربية كجزء من استراتيجية أوسع لمنطقة الساحل. وأشار كذلك إلى اقتناعه بأن التكامل الإقليمي، ولا سيما من خلال تعزيز اتحاد المغرب العربي، عنصر أساسي في التغلب على حالة عدم الاستقرار الحالية وحي فوائدها الاقتصادية وتجارية واجتماعية هامة.

٣٤ - وأشار الأمين العام إلى أن مسألة حقوق الإنسان تظل ذات أهمية لأي حل للتراع وأن جميع الأطراف تتحمل مسؤولية كفالة حماية حقوق الإنسان، وحثها على إيلاء المزيد من الاهتمام للقضايا المثارة والترويج لثقافة تراعي حقوق الإنسان.

٣٥ - وقال الأمين العام إن التحديات الجديدة تتطلب الآن نفس القدر من الرصد المتزايد من جانب المراقبين العسكريين التابعين للبعثة. وكرر دعوته الطرفين إلى إقامة علاقات تعاون واتصالات مباشرة من خلال آلية تحقق عسكرية مشتركة لمناقشة الادعاءات المتعلقة بالانتهاكات والمسائل الأخرى ذات الاهتمام المشترك.

٣٦ - وفي ما يتعلق ببرنامج تدابير بناء الثقة، أشار الأمين العام إلى أن تبادل الزيارات تظل أفضل وسيلة للحفاظ على الأواصر بين الأسر، وأشار أيضاً إلى الحلقات الدراسية الناجحة المتعلقة بالثقافات الصحراوية، وإلى التزام الطرفين بمواصلة التعاون البناء مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من أجل التخفيف من آثار التشتت الناجمة عن النزاع.

٣٧ - ورحب الأمين العام بالتقدم المستمر المحرز في إزالة الألغام الأرضية والذخائر الحربية غير المتفجرة، وأشاد بالمناقشات البناءة التي أجراها كل من الطرفين مع دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام بشأن تنفيذ المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام على جانبي الجدار الرملي، وأهاب بالجهات المانحة إلى دعم الجهود الرامية إلى إزالة الألغام في الصحراء الغربية.

٣٨ - وأشار الأمين العام أيضاً إلى أن البعثة واصلت مهمتها المتمثلة في رصد وقف إطلاق النار، وأن وجودها في الميدان أدى دوراً هاماً في ردع الطرفين عن حرق اتفاق وقف إطلاق النار أو استئناف الأعمال العدائية. وقد حققت تقدماً جيداً في مجال إزالة الألغام وتطهير مناطق شاسعة من الإقليم، ويسرت على نحو فعال برنامج الزيارات الأسرية الجاري برعاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٣٩ - ويعتقد الأمين العام أن وجود البعثة لا يزال مهماً (أ) باعتباره أداة لتحقيق الاستقرار في حالة استمرار الجمود السياسي؛ و (ب) باعتباره آلية لدعم تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعاقبة المتعلقة بولاية البعثة (بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية)؛ و (ج) لتقديم معلومات مستقلة عن الظروف على أرض الواقع إلى مجلس الأمن والأمانة العامة والمجتمع الدولي. لذلك، طلب من مجلس الأمن المساعدة على إعادة تأكيد الدور الذي كُلفت به البعثة، واحترام معايير حفظ السلام، وحياد الأمم المتحدة، وكفالة استيفاء الشروط الضرورية لعمل البعثة بنجاح. كما دعا الطرفين، المغرب وجبهة البوليساريو، إلى التعاون الكامل مع البعثة في تحقيق هذه الأهداف. وفي هذا السياق، وفي ضوء الجهود المستمرة التي

يبدلها مبعوثه الشخصي، أوصى بأن يمدد مجلس الأمن ولاية البعثة مع زيادة متواضعة تتمثل في إضافة ١٥ مراقباً عسكرياً وستة من ضباط شرطة الأمم المتحدة إلى القوام المأذون به، وذلك لفترة ١٢ شهراً إضافياً، حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤.

ثانياً - نظر مجلس الأمن في المسألة

٤٠ - بعد أن نظر مجلس الأمن في تقرير الأمين العام عن الحالة في ما يتعلق بالصحراء الغربية (S/2013/220)، في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٠٩٩ (٢٠١٣) الذي أكد فيه مجدداً، من جملة أمور، ضرورة الاحترام التام للاتفاقات العسكرية، ودعا جميع الأطراف إلى التعاون التام مع عمليات بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وضمان أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وكفالة وصولهم إلى مقاصدهم فوراً وبدون عوائق في سياق تنفيذ ولايتهم، وأهاب بالطرفين إلى مواصلة إبداء الإرادة السياسية والعمل في بيئة مواتية للحوار من أجل الدخول في مرحلة مفاوضات أكثر كفاءة وموضوعية، ومواصلة المفاوضات برعاية الأمين العام دون شروط مسبقة وبحسن نية، وذلك بهدف التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول للطرفين يكفل لشعب الصحراء الغربية الحق في تقرير مصيره، في سياق ترتيبات تتماشى مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، ولاحظ دور الطرفين ومسؤولياتهما في ذلك الصدد. وقرر المجلس تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤.

ثالثاً - نظر الجمعية العامة في المسألة

٤١ - أشار عدد من الممثلين في بياناتهم خلال المناقشة العامة في الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة إلى مسألة الصحراء الغربية. واستمعت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) خلال المناقشة التي جرت في الفترة من ٨ إلى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ إلى بيانات أدلى بها ٧١ من مقدمي الالتماسات بشأن مسألة الصحراء الغربية (انظر A/C.4/68/SR.4 و 5 و 6). وفي ١٠ و ١١ و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، تناول بعض الدول الأعضاء، في جملة أمور، مسألة الصحراء الغربية. فأعرب بعضها عن تأييدها القوي لحق الشعب الصحراوي في تقرير المصير، وأعدت تأكيداً تأييدها لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة، وللجهود التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الشخصي وأكدت أهمية توسيع ولاية البعثة لتشمل عنصراً لحقوق الإنسان. وارتأى آخرون أن خطة المغرب للحكم الذاتي توفر خياراً واقعياً وتتوفر له مقومات البقاء ويمكن أن تشكل أفضل فرصة لإيجاد حل لهذه المسألة يكون مقبولاً من الطرفين (انظر A/C.4/68/SR.6 و 7 و 8).

٤٢ - وأقرت اللجنة دون تصويت، في جلستها الثامنة التي عقدت في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، مشروع قرار بعنوان "مسألة الصحراء الغربية" (A/C.4/68/L.5) قدمه رئيسها.

٤٣ - وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار دون تصويت، بوصفه القرار ٩١/٦٨. وقررت الجمعية في ذلك القرار جملة أمور منها الترحيب بالتزام الطرفين بمواصلة إبداء الإرادة السياسية والعمل في مناخ مؤات للحوار؛ ورحبت بالمفاوضات الجارية بين الطرفين؛ وأهابت بالطرفين أن يتعاونوا مع لجنة الصليب الأحمر الدولية، وأهابت بهما أن يتقيدا بالتزاماتهما بموجب القانون الإنساني الدولي؛ وطلبت إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين؛ ودعت الأمين العام إلى أن يقدم إلى الجمعية في دورتها التاسعة والستين تقريراً عن تنفيذ القرار.